

16 - أداء العمرة عن الوالد المتوفى والتوكل في ذلك - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه يقول هل يجوز هل يجوز اداء العمرة عن والدي المتوفى؟ وتكليف شخص اخر بتأدية الفريضة عنه لا بأس بذلك لا بأس يؤدي العمرة عن والده ويكلف شخصا ثقة يؤدي عنه الحج لا بأس بذله وان تولى بنفسه اداء العمرة والحج على والده فهذا اكمل في البر-

00:00:00

ويجوز ان يؤدي الحج عن والده شخص غيره وهو يؤدي العمرة كما يجوز ان يحج عن شخص ويعتذر عن شخص اخر. كل هذا لا

بأس به. نعم - 00:00:20